

مرسوم رقم ١٠٣٠

تعديل مرسوم قبول هبة عينية مقدمة

لصالح وزارة الخارجية والمغتربين

رقم ٤٠١ تاريخ ٢٨/٥/٢٠٢٥

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته لا سيما المادة ٥٢ منه

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من جميع الرسوم)

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ١٥/١٢/٢٠٠٠ وتعديلاته (قانون الجمارك)

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١ وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠/٩/٢٠١٩ (إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى للرسم الجمركي)

بناء على المرسوم رقم ٤٠١ تاريخ ٢٨/٥/٢٠٢٥ المتضمن قبول هبة عينية لصالح وزارة الخارجية والمغتربين

بناء على اقتراح وزير الخارجية والمغتربين ووزير المالية

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ١٣/٨/٢٠٢٥

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من المرسوم رقم

٤٠١ تاريخ ٢٨/٥/٢٠٢٥ بحيث تصبح على الشكل التالي:

قُبلت الهبات العينية المقدمة الى وزارة الخارجية والمغتربين - قسم المصادقات - وهي على الشكل التالي ووفقا للوائح المرفقة ربطا:

- هبة عينية مقدمة من السيد جوزف الدويهي وهي عبارة عن اشغال وترميم داخلي بقيمة ٣٧٢٩٤/ دولار أميركي.

- هبة عينية مقدمة من شركة مياه بناييع قاع الريم - البردوني وهي عبارة عن مفروشات بقيمة ١٥٠٠٠/ دولار أميركي.

- هبة عينية مقدمة من جمعية MYKA Foundation وهي عبارة عن نظام كاميرات مراقبة كامل (١٢ كاميرا مراقبة) بقيمة ٢٠٠٠/ دولار أميركي.

قيمة الهبة الإجمالية ٥٤٢٩٤/ دولار أميركي أي ما يعادل ٤,٨٥٩,٣١٣,٠٠٠ / ل.ل. (أربعة مليار وثمانمئة وتسعة وخمسون مليون وثلاثمئة وثلاثة عشر ألف ليرة لبنانية لا غير).

المادة الثانية: يُعمل بهذا المرسوم فور صدوره وينشر حيث تدعو الحاجة.

بعدا في ١ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الخارجية والمغتربين

الإمضاء: يوسف رجي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر